2114 - حدثنا سفيان بن وكيع . حدثنا محمد بن حميد المعمري عن معمر عن همام قال سمعت أبا هريرة يقول .

Y - قال أبو القاسم النبي A (إذا استلج أحدكم في اليمين فإنه آثم له عند ا من فإنه آثم له عند ا من الكفارة التي أمر بها) .

حدثنا محمد بن يحيى بن صالح الوحاظي . حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي A نحوه .

[ش (إذا استلج) هو استفعال من اللجاج ومعناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر . فذلك إثم له . وقيل هو أن يرى أنه صادق فيها مصيب فيلج فيها ولا يكفرها] . K صحيح